إخلال المدرس بعمله مع أخذه للراتب كاملا

س 37: وسئل -رعاه الله- عندما يخل المدرس بعمله؛ كأن يأتي متأخرًا أحيانًا أو غالبًا، ويخرج لحاجة أو لغير حاجة خارج المدرسة، أو يتأخر عن الحصة، أو لا يعطي الدرس حقه، أو يضيعه بطريقة أو أخرى، فهل الراتب الذي يتقاضاه نهاية كل شهر يستحقه كاملا، أم أنه آثم ولا يستحق الراتب كاملا؟ فأجاب: أرى أنه -والحالة هذه- لا يستحقه كاملا، فعليه أن يتصدق منه بما يشك فيه، وهو ما يقابل ذلك الوقت الذي أضاعه أو فرط فيه؛ فإن المدرس عمله محدد بالدقيقة، حيث إن الفصل مليء بالطلاب الذين تواجدوا لأجل تلقي ذلك الدرس من أوله إلى آخره، فمتى تأخر عن الحضور فإنه سيفقد، ويطلب الطلاب غيره من يشغل لهم ذلك الدرس، فيكون بتأخره قد أضاع عليهم وقتًا وزمانًا لم يستفيدوا فيه شيئًا، وهو يأخذ على ذلك عوضًا. وهكذا من خرج لحاجة أو لغير حاجة فإنه قد فرط في الزمن المطلوب منه شغله في الدرس، الذي هو مثلا ساعة أو ساعة إلا ربعًا، فإنه مطالب بهذا الزمن كله، ويأثم إذا أضاع منه شيئًا في المدرسة أو خارجها، وكذا إذا تأخر عن دخول الفصل بعد الإعلان عنه، ويأثم إذا شغل الدرس بما لا صلة له بالموضوع كالحكايات الأجنبية عن الدرس والأخبار الحالية ونحوها. فننصح المدرس عن الإهمال ونوصيه بالإخلاص وحفظ الزمان على الطلاب، حتى يحل له ما أخذه من الأجر مقابل العمل.